

تونس في 3 / 11 / 78

من وزير التربية القومية
الى السادة :
- المندوبين الجهويين للتعليم الثاني
- رؤساء المصالح الجهوية الادارية والمالية للتعليم
الابتدائي

منشور صادر عن ادارة
الموظفين ع 78 / 160

الموضوع : حول تكوين طقات المنتدبين التابعين لمصلحتكم .

- / -

ويعد ، فاتشرف باعلامكم ان قانون الوظيفة العمومية وخاصة الفصل 18 منه
يحتم على كل عون ينتدب في رتبة من رتب الوظيفة العمومية تقديم الوثائق الاساسية
التالية :

- مضمون من دفاتر الحالة المدنية
- بطاقة السوابق المعدلية (عدد 3)
- شهادة في حسن السيرة والاخلاق
- شهادة في ثبوت الجنسية
- نظير من الشهادات العلمية مشهود بمطابقته للاصل
- شهادة طبية تثبت ان المنتدب تتوفر فيه شروط اللياقة البدنية وغير مصاب بمرض
من الامراض الخطيرة المنصوص عليها بالفصل المشار اليه اعلاه .
- شهادة تثبت ان الشخص في وضع سابق لاحكام القانون المتعلق بالتحديد .
لذا ، فالرجاء مطالبة المعنيين بالا مرتقديم هذه الوثائق في الابان
ويدون تاخير مع اعلامهم انه يوضع حد لانتدابهم اذا لم يقع تقديم هذه الاوراق في
بحر الثلاثة اشهر الموالية لتاريخ الانتداب .

والسلام /

عن وزير التربية القومية

مدير الموظفين

بلحسن القروي